

وسائل الشيعة

[495] من مؤمن يغسل مؤمنا (2) ويقول وهو يغسله: يا (3) رب عفوك عفوك إلا عفا

عنه. [2733] 3 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان: عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان فيما ناجي به موسى ربه قال: يا رب ما لمن غسل الموتى ؟ فقال: أغسله من ذنوبه كما (1) ولدته أمه. ورواه الصدوق مرسلا (2) وكذا الذي قبله. ورواه في (ثواب الاعمال) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد (3). أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (4). 8 - باب استحباب كتم الغاسل ما يرى من الميت إلى أن يدفن، وعدم جواز اطهار ما يشينه. [2734] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف ابن عميرة، عن سعد طريف، عن أبي جعفر (عليه السلام) (2) في نسخة الفقيه: ميتا مؤمنا، (هامش

المخطوط). (3) ليس في المصدر. 3 - الكافي 3: 164 / 4. (1) في نسخة الفقيه: كيوم، (هامش المخطوط). (2) الفقيه 1: 85 / 390. (3) ثواب الاعمال: 231. (4) يأتي ما يدل على ذلك في الباب الاتي. الباب 8 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 3: 164 / 2. (*)